


Distr.: General
23 February 2018
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والثلاثون

٢٦ شباط/فبراير - ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨

البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

غانا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة بالأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-02806(A)



* 1 8 0 2 8 0 6 *

تُرْحَب حكومة جمهورية غانا بالتوصيات التي قُدمت أثناء استعراض الحالة في البلد من قبل الفريق العامل الاستعراض الدوري الشامل في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، ويسرّها أن تقدّم الردود التالية على التوصيات الإحدى والأربعين (٤١) المتبقية لإدراجها في تقرير نتائج الاستعراض.

أحيط بها علماً.	١٤٧-١
مقبولة جزئياً.	١٤٧-٢
مقبولة.	١٤٧-٣
مقبولة.	١٤٧-٤
أحيط بها علماً.	١٤٧-٥
مقبولة. وتنظر الحكومة في اعتماد بدائل لعقوبة الحبس بغرض توسيع نطاق "برنامج العدالة للجميع" الجاري تنفيذه حالياً للحد من اكتظاظ السجون.	١٤٧-٦
مقبولة. يُحظر على موظفي دائرة شرطة غانا ممارسة التعذيب أو فرض أي شكل من أشكال سوء المعاملة على الأشخاص الموجودين في مرافق الاحتجاز، مثلما تنص على ذلك المادة ٨٢(١)(ي) من اللوائح التنظيمية لدائرة الشرطة لعام ٢٠١٢ (C.I. 76)	١٤٧-٧
أحيط بها علماً.	١٤٧-٨
أحيط بها علماً.	١٤٧-٩
أحيط بها علماً.	١٤٧-١٠
مقبولة.	١٤٧-١١
أحيط بها علماً.	١٤٧-١٢
أحيط بها علماً.	١٤٧-١٣
مقبولة.	١٤٧-١٤
أحيط بها علماً.	١٤٧-١٥
أحيط بها علماً. وتنص المادة ١٧(٢) من دستور جمهورية غانا لعام ١٩٩٢ على أنه "لا يجوز التمييز ضد أي شخص على أساس نوع الجنس، أو العرق، أو اللون، أو الأصل الإثني، أو الدين، أو المعتقد أو الوضع الاقتصادي".	١٤٧-١٦
أحيط بها علماً.	١٤٧-١٧
مقبولة.	١٤٧-١٨
أحيط بها علماً.	١٤٧-١٩
أحيط بها علماً.	١٤٧-٢٠
مقبولة.	١٤٧-٢١

أحيط بها علماً.	٢٢-١٤٧
مقبولة.	٢٣-١٤٧
مقبولة.	٢٤-١٤٧
أحيط بها علماً.	٢٥-١٤٧
أحيط بها علماً.	٢٦-١٤٧
أحيط بها علماً.	٢٧-١٤٧
مقبولة.	٢٨-١٤٧
أحيط بها علماً.	٢٩-١٤٧
أحيط بها علماً.	٣٠-١٤٧
أحيط بها علماً.	٣١-١٤٧
أحيط بها علماً.	٣٢-١٤٧
مقبولة جزئياً. وتطبق غانا حالياً ثلاثة (٣) قوانين مختلفة لتنظيم الزواج، وهي قانون تسجيل الزواج العرفي والطلاق لعام ١٩٨٥ (قانون مجلس الدفاع الوطني المؤقت رقم ١١٢) المعدل بموجب قانون مجلس الدفاع الوطني المؤقت رقم ٢٦٣؛ وقانون الزواج لعام ١٨٨٤، (الفصل ١٢٧)؛ وقانون الزواج بموجب الشريعة الإسلامية لعام ١٨٨٤ (الفصل ١٢٩). ويجيز قانون تسجيل الزواج العرفي والطلاق وقانون الزواج بموجب الشريعة الإسلامية تعدد الزوجات.	٣٣-١٤٧
أحيط بها علماً.	٣٤-١٤٧
أحيط بها علماً.	٣٥-١٤٧
أحيط بها علماً.	٣٦-١٤٧
أحيط بها علماً.	٣٧-١٤٧
أحيط بها علماً.	٣٨-١٤٧
أحيط بها علماً. وتؤيد غانا التثقيف الجنسي الشامل "المراعي للعمر".	٣٩-١٤٧
أحيط بها علماً.	٤٠-١٤٧
مقبولة.	٤١-١٤٧